

التاريخ : ٥١٤٤٤/٣/٣٥

الرقم :
المرفقات



جمعية دعم لرعاية المطلقات والارامل
وابنائهن
DAAM ASSOCIATION
وزارة الموارد البشرية والتنمية
الاجتماعية ترخيص رقم ١٠٤٩

مؤشرات الاشتباه

بعمليات غسل الأموال وجرائم الإرهاب وتمويله

الاصدار: الأول

تاريخ الاصدار: سبتمبر ٢٠٢٢ م



التاريخ : ٥١٤٤٤/٣/٣٥

الرقم :
المرفقات



جمعية دعم لرعاية المطلقات والارامل
وابنايهن
DAAM ASSOCIATION
وزارة الموارد البشرية والتنمية
الاجتماعية ترخيص رقم ١٠٤٩

مقدمة

سياسات وإجراءات مكافحة غسل الأموال وجرائم الإرهاب وتمويله هي أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة الأمنية وللتعاون مع الجهات المختصة لمكافحتها، والتبليغ عن المتورطين فيها وفقاً لنظام مكافحة الإرهاب وتمويله الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/٢١ وتاريخ ١٤٣٩/٢/١٢هـ في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/٢٠ وتاريخ ١٤٣٩/٢/٥هـ ولوائح التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة. يتم اعتماد المؤشرات من قبل رئاسة مجلس الإدارة ووفقاً للشروط والآليات المذكورة في بنود سياسة الصرف، وتقع المسؤولية تجاه الالتزام بها على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

مؤشرات الاشتباه بغسل الأموال وجرائم الإرهاب وتمويله

1. تحويل أموال إلى الجمعية تحت مسمى التبرع أو أي مسمى آخر، لأجل مساعدة شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية التي تحصلت منها تلك الأموال للإفلات من عقوبة ارتكابها مع علمه بأنها من متحصلات جريمة لأجل إخفاء المصدر غير المشروع لتلك الأموال أو تمويهه.
2. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
3. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
4. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بموئته ومصدر أمواله.
5. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل الأموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
6. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
7. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
8. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
9. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.



التاريخ : ٢٥/٣/١٤٤٤هـ

الرقم :
المرفقات



جمعية دعم لرعاية المطلقات والارامل
وابنائهن
DAAM ASSOCIATION
وزارة الموارد البشرية والتنمية
الاجتماعية ترخيص رقم ١٠٤٩

10. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العمل والممارسات العادية.
11. طلب العمل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاوله عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
12. محاولة العمل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
13. طلب العمل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
14. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
15. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
16. انتماء العمل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
17. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العمل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي خاصة إذا كان بشكل مفاجئ.

تم اعتماد هذه المؤشرات بقرار مجلس إدارة الجمعية رقم (٤)
في اجتماعه رقم (٥) بتاريخ ٢٥ / ٢ / ١٤٤٤هـ

رئيسة الجمعية

نورة بنت عبدالعزيز آل الشيخ